



## قرار لوزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة

رقم 9243 بتاريخ 2 - نونبر 2018

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير التعمير

## إن وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة

- بناء على الدستور ولا سيما مقتضيات الفصلين 49 و92 منه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للتعمير العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه،
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليو 2012) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق احكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.14.478 الصادر في 11 من شوال 1435 (2 غشت 2014) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني؛
- وعلى المرسوم رقم 2.18.64 الصادر في 8 جمادى الأولى 1439 (26 يناير 2018) يتعلق باختصاصات وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 من صفر 1418 (16 يونيو 1997) المتعلق بوضعية مديري الإدارات المركزية؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المذكور أعلاه؛
- وبعد إطلاع رئيس السيد الحكومة.

## قرر ما يلي:

**المادة الأولى:** تعلن وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير التعمير على صعيد قطاع إعداد التراب الوطني والتعمير.

**المادة الثانية:** يمكن أن يترشح لشغل منصب مدير التعمير الموظفون المرسمون ومستخدمو المقاولات أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكون المرشح (ة) من جنسية مغربية، ومن الأطر العليا التابعة للدولة أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص؛
- أن يكون المرشح (ة) حاصلًا على دبلوم أو شهادة عليا تسمح بالترتيب في السلم الحادي عشر أو ما يعادله، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات الجاري بها العمل، أو بالنسبة للموظف أن يكون منتميا لدرجة من الدرجات المرتبة خارج السلم؛
- أن يكون المرشح (ة) قد مارس مهام أو مسؤوليات لا تقل عن منصب رئيس قسم أو ما يعادله لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات بالنسبة للمترشحين المنتمين للإدارة؛

- أن يتوفر المرشح (ة) على أقدمية مهنية لا تقل عن عشر (10) سنوات بالإدارات العمومية أو الجماعات المحلية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو القطاع الخاص:

- أن يمتلك المرشح (ة) مؤهلات وخبرة وكفاءات كافية تمكنه من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مدير التعمير ولا سيما:

- وضع استراتيجيات ومخططات عمل للتهوض بميدان التعمير، بتنسيق مع مختلف القطاعات الوزارية والجهات المعنية؛
- وضع القواعد المتعلقة بالتعمير ومختلف استعمالات المجال؛
- وضع مخططات التعمير وآليات التعمير العملياتي والسهرة على تتبع تنفيذها؛
- تحديد البرامج الخاصة بإعداد وثائق التعمير والسهرة على إقرارها بشراكة مع كافة المتدخلين
- إعداد الدراسات المتعلقة بالتخطيط الحضري؛
- مواكبة الاستراتيجيات القطاعية للمساهمة في حسن إعدادها وتناسقها واستشراف انعكاساتها المجالية؛
- العمل على تطوير نماذج تعميرية متجددة لإرساء مبادئ التعمير المستدام؛
- مواكبة الفاعلين والمتدخلين في ميدان التعمير وتأطيرهم؛
- العمل على تطوير آليات الرصد واليقظة لتتبع مختلف الظواهر الحضرية.

**المادة الثالثة:** - يتكون ملف الترشيح (3 نسخ) من:

- طلب بالترشيح موجه إلى السيد وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

- المطبوع النموذجي الموحد المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة

رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)، معبأ ومتضمن لصورة فوتوغرافية للمرشح؛

- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

**المادة الرابعة:** يودع ملف الترشيح في ثلاثة نظائر، بالكتابة العامة لقطاع إعداد التراب الوطني والتعمير بمقر وزارة إعداد التراب

الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة الكائن بإقامة النخيل 1، فضاء النخيل، شارع المهدي بن بركة والنخيل، حي الرياض -

الرياض، مقابل وصل بالاستلام، وذلك إلى غاية ..... 2.3 ..... 2018 ..... وحتى حدود الساعة الرابعة والنصف زوالاً.

**المادة الخامسة:** يحدد بموجب مقرر لوزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة لجنة لدراسة الترشيحات،

تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمتريجات والمتريجين وإجراء المقابلات معهم طبقاً للشروط والكيفيات المحددة بموجب المادة 4 من

المرسوم 2.12.412 المشار إليه أعلاه.

**المادة السادسة:** ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة [www.cg.gov.ma](http://www.cg.gov.ma) والمواقع الإلكترونية الخاصة بالوزارة

[www.muat.gov.ma](http://www.muat.gov.ma) وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma).

الإمضاء:

وزير إعداد التراب الوطني والتعمير  
والإسكان وسياسة المدينة  
عبد الأحد فاسي فهوري